معه في كتابته على السعي أي الاكتساب سعوا بفتح السين والعين المهملين أي أولاد المكاتب الذين معه في الكتابة أي اكتسبوا وترك بضم فكسر متروكه أي المال الذي تركه المكاتب ولم يف بالكتابة للولد للمكاتب الذي معه فيها يستعين به على السعي إن أمن بضم فكسر أي كان ولده مأمونا على المال لا يخشى منه إتلافه فإن لم يقو ولده على السعي أو لم يؤمن فلا يترك له شيء من مال المكاتب الذي مات عنه الجلاب عقب ما تقدم عنه وإن لم يكن فيه وفاء كان لهم أخذ المال والقيام بالكتابة على نجومها ابن شاس إن لم يترك وقوي ولده على السعي سعوا وأدوا باقي الكتابة وإن كانوا صغارا اتجر لهم فيه وأدى على نجومه إلى بلوغهم فإن قدروا على السعي وإلا رقوا وفيها ليس لمن معه في الكتابة من أجنبي أو ولد أخذ المال إذا كان فيه وفاء ثم قال فإن لم يف ببقية الكتابة فلولده الذين معه في الكتابة أخذه إن كانت لهم أمانة وقوة على السعاية ويؤدون نجوما وشبه في ترك مال المكاتب بشرطيه فقال كأم ولد للمكاتب ومعها ولده منها أو من غيرها الداخل في كتابته ولم يجتمع فيه الشرطان فيترك لها متروك المكاتب الذي لا وفاء به إن قويت على الاكتساب وأمنت وإلا فلا يترك لها فيها وإن مات المكاتب وترك أم ولد وولدا منها أو من غيرها ولم يدع مالا سعت مع الولد أو سعت عليهم إن لم يقووا وقويت هي وكانت مأمونة عليه وإن ترك أم ولد ولا ولد معها وترك ما فيه وفاء بكتابته فهي والمال ملك للسيد ولا تسعى أم الولد للمكاتب بعده إلا أن يدعي ولدا منها أو من غيرها كاتب عليه أو حدث في الكتابة فها هنا لا ترد أم ولده للرق إلا أن يعجز الولد ولا تقوى على السعي عليهم أو يموت الولد قبل الأداء ا ه شب أو الولد هنا بالمعنى اللغوي أي لرقية حملها وهي الأمة التي أولدها مالكها وإن كاتب السيد عبده بعبد أو عرض موصوف ودفع العبد لسيده العبد أو العرض